

من وزير الاقتصاد والمالية
إلى

الموضوع: حول الإعفاء من الخصم من المورد
المرجع: مكتوبكم عدد 2014/13 بتاريخ 18 فيفري 2014

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه تمكين البريد التونسي من الانتفاع بالإعفاء من الخصم من المورد بعنوان الضريبة على الشركات والأداء على القيمة المضافة وذلك وفقا لأحكام الفصل 51 من قانون المالية لسنة 2014، يشرفني إعلامكم أنّ المبالغ الراجعة إلى البريد التونسي مقابل خدماته البريدية الخاضعة لنظام المصادقة الإدارية للأسعار والتي لا يتجاوز هامش ربحها الخام 6% لا تخضع للخصم من المورد بنسبة 1.5% ولا للخصم من المورد بنسبة 50% بعنوان الأداء على القيمة المضافة.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير الاقتصاد والمالية

وبتفويض منه

المدير العام لدراسات

والتشريع الجبائي

الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي